

إمتحان الدورة العادية للسداسي الخامس في مقياس: تقنيات بنكية**السؤال الأول:** عرف بدقة المصطلحات التالية (4 ن):

- **الوساطة المالية:** تلك الهيئات التي تسمح بتحويل علاقة التمويل المباشرة بين المقرضين والمقرضين المحتملين إلى علاقة غير مباشرة، فهي تخلق قناة جديدة تمر عبرها الأموال من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي وتقوم الهيئات بتعبئة الادخارات الخاصة بالأفراد والمؤسسات من جهة ومنح القروض من جهة أخرى. (1 ن)
- **قود الودائع:** هي عكس النقود القانونية، فنقود الودائع يتم إنشاؤها من طرف البنوك التجارية وفي الحقيقة ليس لها وجود مادي، وإنما هي عبارة عن نقود إئتمانية تظهر من خلال التسجيلات المحاسبية للودائع والقروض، وهي تعكس تداول الموال بإستعمال الشيكات وليس تداول حقيقي. (1 ن)
- **الإدخار البنكي:** عملية وضع الأموال في حساب مصرفي بهدف الحفاظ عليها وضمان نموها بشكل آمن، وعادة ما يتم ذلك من خلال حسابات ادخار تقدم فوائد أو عوائد مالية على المبلغ المودع. هذه الأموال تكون متاحة لاستخدامها في المستقبل، كما تتيح للبنك استثمارها في مشاريع وقروض، مما يعزز النمو الاقتصادي. (1 ن)
- **الحساب البنكي:** تصرف قانوني ثنائي ينشأ بالاتفاق بين بنك وشخص آخر طبعياً كان أو معنوي، يقتزن عملياً لإيداع مبلغ من النقود لدى البنك وهو ما يؤدي إلى القول بوجود عقد مزدوج، فتح الحساب والإيداع النقدي، وذلك لعدم وجود جدوى من الاتفاق على فتح الحساب دون وجود عقد ودیعة النقود، وبمجرد إبرام عقد ودیعة النقود يتم فتح الحساب وإيداع النقود فيه. (1 ن)

السؤال الثاني: أجب ب: **صحيح** أو **خطأ** على العبارات التالية (6 ن) (مع تصحيح العبارة الخاطئة):

- الوساطة المالية الخالصة تعبر عن تعبئة الموارد المالية بناءً على عقود غير نياية، والوسيط يعمل بناءً على الضمان والامان. (خطأ)
- بناءً على عقود النياية الخالصة في هذه العقود، يتولى الوسيط المالي جمع موارد. ما يميز هذه العقود هو أن الوسيط يعمل بناءً على الأمانة وليس الضمان. (0.5 ن)
- تعتبر البنوك الشاملة المسؤولة عن تحديد السيولة القانونية وعمليات تسوية المقاصة بين المصارف والتحكم في الائتمان. (خطأ)
- تعتبر البنوك المركزية المسؤولة عن تحديد السيولة القانونية وعمليات تسوية المقاصة بين المصارف والتحكم في الائتمان. (0.5 ن)
- الشيك المفيد على الحساب نوع من الشيكات لا يمكن أداء قيمتها نقداً، وهذا الشيك لا يمكن أداء قيمته للمستفيد نقداً وأن توفي قيمته بقبول تسجل في حساب (تسوية قيديّة) أو عن طريق نقل مصرفي أو بالمقاصة المصرفية. (0.5 ن)

(صحيح)

- مركزية عوارض الدفع تختص بمراقبة البنك المركزي للقروض والمبالغ المسحوبة والضمانات. (خطأ)
- مركزية المخاطر تختص بمراقبة البنك المركزي للقروض والمبالغ المسحوبة والضمانات. (0.5 ن)
- تعتبر المتغيرات الاقتصادية والتشريعات ضمن متغيرات البيئة الخارجية والداخلية للبنك. (خطأ)
- تعتبر المتغيرات الاقتصادية والتشريعات ضمن متغيرات البيئة الخارجية للبنك. (0.5 ن)
- تعبر الكثافة المصرفية عن نسبة حجم الودائع والائتمان إلى عدد الصرافات الآلية. (خطأ)
- تعبر الكثافة المصرفية عن نسبة عدد السكان على عدد الفروع المصرفية. (0.5 ن)
- تجذب البنوك المركزية العملاء من خلال استراتيجية المنافسة غير السعرية التي تقوم على جذب الودائع من خلال خفض في سعر الفائدة. (خطأ)
- تجذب البنوك التجارية العملاء من خلال استراتيجية المنافسة السعرية التي تقوم على جذب الودائع من خلال الرفع في سعر الفائدة. (0.5 ن)
- شهادات الإيداع المتداولة تعتبر من أهم الأوراق التجارية ذات الطابع الإذخاري التي يمكن تداولها في السوق بمعدل فائدة متغير. (خطأ)
- شهادات الإيداع المتداولة تعتبر من أهم الأوراق المالية ذات الطابع الإذخاري التي يمكن تداولها في السوق بمعدل فائدة متغير. (0.5 ن)
- الذعر المصرفي يعبر عن حالة عدم قدرة المؤسسات على تسديد التزاماتهم اتجاه المصارف نتيجة الإستثمارات المتوسطة والطويلة الأجل. (خطأ)
- هو لجوء العديد من العملاء إلى سحب ودائعهم بسبب المخاوف التي تسيطر عليهم في عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماتهم المالية، أو نتيجة تردد إشاعات حول إفلاس البنك. (1 ن)
- وفق قانون 10-17 الصادر بتاريخ 11 أكتوبر 2017، يقوم بنك الجزائر بشكل استثنائي ولمدة سنتين، بالشراء مباشرة للسندات المالية التي تصدرها الخزينة العمومية من أجل المساهمة على وجه الخصوص في تمويل المشاريع المخططة. (خطأ)
- وفق قانون 10-17 الصادر بتاريخ 11 أكتوبر 2017، يقوم بنك الجزائر بشكل استثنائي ولمدة 5 سنوات، بالشراء مباشرة للسندات المالية التي تصدرها الخزينة العمومية من أجل المساهمة على وجه الخصوص في: تغطية احتياجات تمويل الخزينة؛ تمويل الدين العمومي الداخلي؛ تمويل الصندوق الوطني للاستثمار. (1 ن)

السؤال الثالث: أجب بدقة على الأسئلة التالية (10 نقاط):

- توجد العديد من الانتقادات وجهها العديد من الاقتصاديين تخص أسباب منع الفوائد على الودائع الجارية، أذكر هذه الحجج مع الشرح؟ (2 ن).

إن معدل الفائدة على الودائع الجارية سيكون منخفضاً بما يعوض البنك عما يتحمله من مصروفات لإدارة حساب العميل: (0.5 ن)

إن البنك المركزي سيتدخل لتحديد معدل الفائدة الأقصى على الودائع الجارية كما هو الحال مع ودائع التوفير والودائع لأجل، بما يضمن تجنب المنافسة الهدامة بين البنوك والحد من هجرة الأموال إلى المدن الكبيرة: (0.5 ن)

تتحمل البنوك التجارية عند قبولها للودائع الجارية تكاليف تتمثل في الفرق بين التكلفة الفعلية والتكلفة الرمزية التي يدفعها المودعون، تسجل في الجانب المدين لحساب الأرباح والخسائر شأنها في ذلك شأن الفوائد المدفوعة على الودائع لأجل وودائع التوفير؛ ووصل الأمر إلى بلوغ تلك التكاليف إلى مستوى وجدت معه البنوك أن من مصلحتها قبول دفع فوائد على الودائع مقابل تحمل العميل تلك التكاليف؛ (0.5 ن)

من الناحية الاقتصادية تشكل فكرة حماية المقترضين في المدن الصغيرة غير مقبولة، فمن مصلحة المجتمع أن تتدفق الأموال إلى المناطق الأكثر حاجة لها، وإلى المشروعات التي تحقق أكبر عائد كما أن التنمية الاقتصادية لمنطقة ما لا تقع على عاتق المستثمرين فقط. (0.5 ن)

- أذكر المكونات الأساسية لنظام الدفع؟ (2 ن).

وسائل الدفع المستخدمة لتوجيه التحويلات المالية ما بين حساب الدافع وحساب المستفيد لدى الهيئات المالية: (0.5 ن)

شبكة تنفيذ ومقاصة قيم وسائل الدفع لمعالجة وتوفير المعلومات حول المدفوعات كالتحويلات المالية بين المؤسسة المرسل والمؤسسة المستلمة. (0.5 ن)

الهيئات المقترحة للحسابات والوسائل وخدمات الدفع الموجهة إلى المؤسسات والأفراد والمنظمة والمسيرة لشبكة الخدمات المنفذة. (0.5 ن)

الاتفاقيات والتسويات وعقود السوق المتعلقة بالإنتاج وكذا الإمدادات والتحصيل على مختلف الوسائل وخدمات الدفع. (0.5 ن)

القوانين والمعايير والقواعد والإجراءات المنشأة من طرف المجالس والمحكم.

- لكي تتخذ المؤسسة صفة البنك لابد من توافر شرطين ضروريين حتمتها التشريعات المصرفية، أذكرها؟ (1 ن).

أن الأعمال التي تمارسها المؤسسة المصرفية هي على سبيل الاحتراف أو الاعتياد وليس نشاطاً طارئاً مؤقتاً. (0.5 ن)

إن المتاجرة بالنقد التي يمارسها المصرف على سبيل الاحتراف، هي من الأموال التي يتقاضاها من الجمهور أفراداً أو مؤسسات على شكل ودائع أو قروض أو ما في حكمها. (0.5 ن)

- لقلل الحساب أسباب إرادية وأسباب خارجة عن الإرادة، أذكرها؟ (2.5 ن).

فقدان الأهلية، وفاة صاحب الحساب، توقف صاحب العمل التجاري أو عند إفلاسه، أن يكون بين البنك وعميله اتفاق على فتحه لمدة معينة، أو أن فتحه كان لعملية معينة، الانهاء ضمناً، ويكون ذلك مستخلصاً من إرادة طرفيه معاً، بناءً على تعليمات من البنك لإجراء عقلي ضد العميل في حال إساءة التصرف في استخدام الحساب، حالة إفلاس البنك أو سحب اعتياده من طرف البنك المركزي وشطبه من قائمة البنوك.

(2.5 ن)

- قانون 23-09 المؤرخ في 21 جوان 2023 المتعلق بالقانون النقدي والمصرفي، جاء بالعديد من التعديلات للمنظومة المصرفية، أذكرها؟ (2.5 ن).

تغيير اسم القانون: القانون لم يعد اسمه "قانون النقد والقرض" وإنما أصبح "القانون النقدي والمصرفي".

تعزيز استقلالية البنك الجزائر وحوكته.

توسيع صلاحيات المجلس النقدي والمصرفي

تعزيز الصفة القانونية للصيرفة الإسلامية

توسيع صلاحيات اللجنة المصرفية

استحداث لجنة الاستقرار المالي

إنشاء اللجنة الوطنية للدفع

رقمنة النشاط النقدي والمصرفي

"كل إناء يضيئ بما جعل فيه إلا وعاء العلم فإنه يتسع" - علي بن أبي طالب -

أستاذ المقياس: د. مرابط محمد

تمنياتي لكم بالتوفيق